

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١١٦٠ لسنة ٢٠١٧

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٨٢٩ لسنة ٢٠١١
في شأن شروط وإجراءات اعتماد تقاوى الحاصلات الزراعية
وتداولها واستيرادها وتصديرها وإعدادها وتخزينها والاتجار فيها

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٢٩ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط وإجراءات اعتماد تقاوى
الحاصلات الزراعية وتداولها واستيرادها وتصديرها وإعدادها وتخزينها والاتجار فيها
والقرارات المعدلة له ؛

وعلى كتاب قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الوارد برقم (٤٣٠٥) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨
والمرفق به موافقة اللجنة التنسيقية لمجلس التقاوى بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٣ ،
وكشف حضور الاجتماع مع رؤساء شركات إنتاج التقاوى بتاريخ ٢٩ ، ٢٠١٧/١/٣٠ ؛

وعلى ما عرضه السيد المستشار القانوني لشئون هيئات وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
برقم (٤٧٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣ ؛

وعلى مذكرة نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضي لشئون الخدمات والمتابعة
الواردة برقم (٩٤٣٠) بتاريخ ٢٠١٧/٦/١١ ؛

وعلى كتاب الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى الوارد برقم (١٠٥٠٤)
بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة (٤٨) والمادة (٥١) من القرار الوزارى رقم ٨٢٩ لسنة ٢٠١١ ،

النصان الآتيان :

مادة ٤٨ - تُصدر الجهة الإدارية المختصة شهادة الفحص الدولية بعد دفع مقابل مصاريف إصدارها بواقع مائتين وستين جنيهاً عن الشهادة ، كما تُصدر الشهادة الخاصة بالمنظمة الدولية للتعاون الاقتصادى والتنمية OECD للدول الأعضاء بعد دفع مصاريف إصدارها بواقع مائتين وستين جنيهاً عن الشهادة .

مادة ٥١ - لا يجوز الإفراج عن التقاوى الواردة من الخارج من الدائرة الجمركية

إلا إذا كانت مصحوبة بالآتى :

(أ) الشهادة الصحية للرسالة .

(ب) شهادة فحص دولية أو شهادة فحص صادرة من محطة فحص رسمية بالخارج ، ويستثنى من ذلك رسائل التقاوى المستوردة للجهات العلمية أو البحثية للقطاعين الحكومى والخاص أو للاستخدام الخاص ورسائل التقاوى المستوردة بغرض تصدير ناتجها الأخضر للخارج ، وكذلك رسائل تقاوى آباء الهجن المستوردة ، وأيضاً تقاوى نباتات الزينة والأزهار .

(ج) شهادة OECD الخاصة بالمنظمة الدولية للتعاون الاقتصادى والتنمية فى حالة الاستيراد من إحدى دول المنظمة .

ولا يتم الإفراج إلا بعد ثبوت صلاحية الرسالة ومطابقتها للصنف طبقاً للمستويات والقواعد التى تقرها الجهة الإدارية المختصة ولجنة تقاوى المحاصيل الزراعية بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام الحجر الزراعى .

ويجوز الإفراج المؤقت من الدائرة الجمركية عن رسائل تقاوى المحاصلات الزراعية الواردة من الخارج بعد أداء مصروفات بواقع مائتين وستين جنيهاً عن كل لوط لحين ظهور نتيجة الفحص المعملى لها ، على أن يتم التحفظ على الرسالة فى مخزن مرخص يتبع الجهة المستوردة للتقاوى وتحت إشراف الجهة الإدارية المختصة وتحرز وتختم المخازن ويحرر محضر بذلك ويوقع من صاحب الرسالة أو من يمثله قانوناً ، ولا يجوز فتح المخازن المودع فيها الرسالة إلا بحضور مندوب الجهة الإدارية المختصة وصاحب الشأن ، ولا يسمح بتداول الرسالة إلا بعد ثبوت صلاحيتها فى الفحص المعملى والإفراج النهائى عنها واعتماد التقاوى محلياً . وفى حالة ثبوت عدم صلاحية رسالة التقاوى المستوردة وعدم مطابقتها للصنف والمفرج عنها مؤقتاً ، يلتزم المستورد صاحب الرسالة بإعادة تصديرها للخارج على نفقته خلال أسبوع واحد من تاريخ إخطاره بالنتيجة ، وإذا لم يتم بذلك تُعدم الرسالة تحت إشراف جهة الاعتماد المختصة وعلى نفقة المستورد مع عدم السماح له بالاستيراد لمدة ستة شهور ، وفى حالة تكرار ذلك لا يسمح له بالاستيراد نهائياً .

(المادة الثانية)

يُستبدل بالملحق رقم (٤) والملحق رقم (١١) والملحق رقم (٢١) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٨٢٩ لسنة ٢٠١١ الملاحق المرفقة بهذا القرار ، كما يُلغى كل نص يُخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٧/٨/٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عبد المنعم البنا

ملحق رقم (٤)

(أ) بيان مصاريف التفتيش الحقلى / إعادة التفتيش الحقلى (بالجنيه المصرى)

البيان	للضدان	الحد الأدنى لحقل الإكثار
هجن المحاصيل الحقلية	٥٢	٢٦٠
أصناف محاصيل مفتوحة التلقيح	٢٦	١٢٠
أصناف محاصيل ذاتية التلقيح	٢٦	١٢٠
محاصيل الخضار	٥٢	٢٦٠

(ب) بيان مصاريف سحب العينات لرسالة التقاوى (بالجنيه المصرى)

البيان	سحب عينات رسائل التقاوى
جميع أصناف الحاصلات الزراعية	٤٠

(ج) بيان مصاريف الفحص المعملى لعينة رسالة التقاوى (بالجنيه المصرى)

البيان	اختبارات روتينية	الحشرى	رطوبة
عينات جميع الحاصلات الزراعية والخصوصى	٨٥	٢٦	٢٦

(د) بيان مصاريف الفحص الصحى لرسالة التقاوى (بالجنيه المصرى)

البيان	المصاريف
فحص المرض الواحد للعينة	١٩٥ جنيهًا بحد أقصى ٢٩٠ جنيهًا للعينة الواحدة

(هـ) بيان تكاليف إصدار بطاقات اعتماد التقاوى للألف بطاقة (بالجنيه المصرى)

البيان	تكاليف الإصدار
بطاقة خارجية	٢٩٠
بطاقة خارجية لاصقة	٤٥٥
بطاقة داخلية	١٠٠
بطاقة خارجية OECD	٧٨٠

بطاقات التصدير المصنوعة من مادة التيفول تكلفة البطاقة الواحدة جنيه واحد .

بطاقة الجامبو لمحصول البطاطس جنيهان .

مصاريف الزراعات الخاصة خمسة عشر جنيهًا لطن البطاطس .

(و) بيان مصاريف الاختبارات التكميلية (بالجنيه المصرى)

المصاريف المقررة	نوع الاختبار	م
١٣٠	اختبار الحيوية بطريقة التترازوليم Viability Test	١
٧٥	اختبارات الحيوية (البارد - البرودة - إحداث التدهور السريع)	٢
٢٥	تقدير وزن الألف بذرة	٣
١٤٥	اختبار تحديد الصنف بالطريقة الكهربية Electrophoresis للبروتين	٤
٦٥٠	اختبار تحديد الصنف بالطريقة الكهربية Electrophoresis لمشابهات الإنزيمات	٥
٦٧٥	اختبار تحديد الصنف بطريقة DNA	٦
١٤٥	اختبار تحديد الإصابة للمرض الفيروسي أو البكتيرى الواحد بطريقة DNA	٧
٧٥	اختبار الحيوية باستخلاص الأجنة	٨
٤٠	تقدير نسبة بذور الحاصلات الأخرى بالعدد فى وحدة الوزن	٩

يُضاف (٥٠٪) من المصروفات المقررة فى حالة البذور المغلفة صناعياً .
يُضاف (١٠٪) من المصروفات المقررة فى حالة البذور المعاملة بأى مبيد كيميائى .
تجرى هذه الاختبارات بناءً على طلب صاحب الشأن وفى الحالات وللمحاصيل
التي يمكن إجراؤها عليها بالمعمل ، ولا تخضع للمواعيد المحددة بالقواعد .

ملحق رقم (١١)

مصاريف معاينة مرافق تداول التقاوى الطالبة للترخيص (بالجنيه المصرى)

ميعاد المعاينة	مصاريف المعاينة	الجهة المطلوب الترخيص لها
عن كل تصريح	٢٢٠ للمحصول	جهة إنتاج التقاوى
بإنتاج التقاوى	١٢٠ للصنف	(حقل / صوية / وغيرها)
حسب القرار	١٢٠ للموقع	
سنوياً	١٢٠٠	جهة إنتاج التقاوى (معمل أنسجة)
سنوياً	٢٠٠	محل اتجار التقاوى والمخزن الملحق به
سنوياً	٧٠	المخزن المنفصل عن محل اتجار التقاوى
سنوياً	٧٠	مخزن لتخزين رسائل مستوردة لتقاوى الحاصلات الزراعية المخصصة لتصدير الناتج الأخضر
سنوياً	١٢٠٠	محطات غربلة واعداد وتنظيف وفرز وتجزئة التقاوى
سنوياً	٤٠٠	شونة تخزين تقاوى منفصلة عن مكان الاعداد
سنوياً	٢١٥ للعنبر الواحد بحد أدنى ٦٥٠ لثلاجة	ثلاجات تخزين التقاوى
سنوياً	٢٠ للدولاب الواحد بحد أدنى ١٦٠٠ للمحاج	محاج القطن
سنوياً	٤٥٥ للشونة	الشون الخارجية للمحاج أو المعصرة
سنوياً	٤٠٠ للمكبس الواحد	مكبس قطن للتصدير
سنوياً	١٢٠٠ للوحدة	معاصر بذرة القطن باستخدام المذيبيات
سنوياً	٢٠٠ جنيه للمكبس الواحد ويحد أدنى ١٠٠٠ للمعصرة	معاصر بذرة القطن باستخدام المكابس
سنوياً	١٧٠ جنيهًا للبريمة الواحدة ويحد أدنى ٧٥٠ للمعصرة	معاصر بذرة القطن باستخدام البراريم
سنوياً	١٢٠٠ للوحدة	وحدات إزالة الرطب

ملحوظة : هذه المصاريف تدفع عند تقديم الطلب بالترخيص أو تجديده مع عدم الإخلال بالرسوم المقررة قانوناً .

ملحق رقم (٢١)

مصروفات الإشراف (بالجنيه المصرى)

المصروفات المقترحة	البيان	م
٠,٣٥ عن كل كيلو جرام ٠,١٥ عن كل كيلو جرام ٠,٢٠ عن كل كيلو جرام ٠,١٠ عن كل كيلو جرام ٠,١٥ عن كل كيلو جرام ٠,١٠ عن كل كيلو جرام	المحاصيل الحقلية المنتجة محلياً : (أ) هجن الأذرة الشامية : هجن فردية . هجن ثلاثية وزوجية . (ب) هجن محاصيل العلف : هجن فردية . هجن ثلاثية وزوجية . (ج) البصل . (د) باقى أنواع المحاصيل الحقلية .	١
٠,٢٠ عن كل عبوة ٠,٥٠ عن كل كيلو جرام ٠,٠٢ عن كل كيلو جرام ٠,٢٥ عن كل كيلو جرام ٠,٢٥ عن كل كيلو جرام ٠,٢٥ عن كل كيلو جرام ٠,٠٥ عن كل كيلو جرام	محاصيل الخضراوات المنتجة محلياً : (أ) القرعيات : هجن (عبوات ١٠٠ جم ومضاعفاتها) . أصناف . (ب) البطاطس . (ج) الطماطم والفلفل . (د) الباذنجان والخس والكرنب والقرنبيط . (هـ) البقوليات (فاصوليا - بسلة - لوبيا) . (و) باقى أنواع الخضراوات مثل (الجرجير - الفجل - الكرات - إلخ) .	٢
٠,٣٥ عن كل كيلو جرام	المحاصيل الحقلية المستوردة .	٣
٠,٧٥ عن كل عبوة ٣,٢٥ عن كل كيلو جرام ٠,٨٠ عن كل كيلو ٠,٣٦ عن كل كيلو	محاصيل الخضراوات المستوردة : (أ) هجن تقاوى الخضراوات فى باكتات « طماطم - خيار الصوب - الفلفل - الباذنجان - الكنتالوب » . (ب) باقى أنواع الهجن . (ج) الأصناف غير الهجن . (د) البسلة والفاصوليا واللوبيا وباقى البقوليات .	٤
٠,٧٥ عن كل إردب ٤ عن كل قنطار ٤ عن كل طن ٠,٥٠ عن كل إردب	القطن المنتج محلياً : (أ) البذرة التجارى ناتج الحليج من الجهة مالكة البذرة بالمعالج المخصصة . (ب) ناتج الحليج الثانوية (الاسكرتو - الدبق - الشوبق - ناتج العفريتة) . (ج) معاينة الأتربة المعالجة . (د) البذرة الواردة للمعصرة .	٥